



## اليوم العالمي للأشخاص ذوي الإعاقة:

### نحو تنمية حضرية تشمل الجميع

في الثالث من ديسمبر من كل عام تحتفل دول العالم باليوم العالمي للأشخاص ذوي الإعاقة منذ اطلاقه كيوم عالمي من قبل منظمة الأمم المتحدة في العام 1992، ويرجع الهدف من تخصيص هذا اليوم إلى التعريف والتذكير بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في نيل سبل الحياة الكريمة وأهمية دمجهم بشكل شامل وطبيعي في مختلف أوجه وأنشطة ومتطلبات الحياة وتوفير فرص حياتية متكافئة وعادلة للجميع بغض النظر عن قدراتهم أو حالتهم الجسدية والحسية والذهنية، وذلك من خلال العمل المتواصل لإيجاد مجتمعات وبيئات صديقة ودامجة لذوي الإعاقة وازالة كافة العقبات والعوائق المعنوية والمادية التي تحول دون تحقيق ذلك.

تشير بيانات الأمم المتحدة إلى أن نحو مليار شخص أي ما يقارب من 15% من اجمالي سكان العالم يمكن تصنيفهم ضمن إحدى فئات الاعاقة المختلفة، يعاني منهم ما يقارب من 190 مليون شخص من البالغين من صعوبات كبيرة في ممارسة حياتهم الطبيعية بسبب الاعاقات وتأثيرها على قدراتهم الشخصية والعيش في بيئات ومجتمعات غير مهيئة لاحتوائهم، وكما تشير دراسات عديدة إلى تصاعد معدلات حالات الاعاقة عالميا لأسباب عديدة أهمها ارتفاع معدل السن الافتراضي للإنسان في العديد من الدول وانتشار الأمراض المزمنة والحوادث والصراعات العنيفة التي ينتج عنها اصابات وأعراض وقصور في أحد الأعضاء تتسبب في حدوث اعاقات مختلفة.

تمثل الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الاعاقة التي اعتمدها منظمة الأمم المتحدة في 30 مارس 2007 والتي صادقت عليها نحو 170 دولة من بينها دولة الإمارات العربية المتحدة حتى هذا اليوم، الاطار والمرجع التشريعي العالمي الأكثر شمولية والأحدث من حيث فلسفته المتأصلة في المنظور الحقوقي وتضمنين متطلبات الدمج الطبيعي للأشخاص ذوي الإعاقة في جميع مناحي الحياة العامة والخاصة أو ما يمكن تعريفه "بإدماج الإعاقة" في جميع السياسات والتشريعات والخطط والإجراءات والأنظمة والخدمات والمشاريع والمعايير والمواصفات التي يتم من خلالها تنظيم وادارة مختلف جوانب الحياة اليومية للمجتمع وأفراده وذلك بهدف ضمان احتواء وتمكين الأشخاص من ذوي الاعاقة على العيش والمشاركة في سائر أنشطة الحياة على قدم المساواة مع الآخرين وبشكل طبيعي ودون أن يستثنى أو يترك أحدا خارج دائرة المشاركة بسبب إعاقته وبالتالي تهميشهم اجتماعيا واقتصاديا.

جاءت الاتفاقية الدولية في 50 مادة لتغطي جميع الحقوق والحريات وأطر الحماية الاجتماعية الأساسية، بالإضافة إلى كافة جوانب الحياة والمجالات المؤثرة في التنمية البشرية المادية منها والثقافية. واحدة من أهم



تلك المواد هي المادة 9 التي جاءت تحت عنوان "سهولة الوصول"، والتي تمثل الممكّن الأساسي لجميع أفراد المجتمع وخصوصاً الأشخاص ذوي الإعاقة من العيش باستقلالية والمشاركة بشكل كامل في كافة الأنشطة الحياتية، حيث لا يمكن تحقيق أي شكل من أشكال الدمج بدون إمكانية الوصول، ويتم ذلك من خلال اتخاذ كافة التدابير المناسبة لضمان إمكانية سهولة وصول واستخدام الجميع لمختلف عناصر ومكونات البيئة المادية المبنية التي يعيش فيها الإنسان من مبان ومرافق متاحة لعامة الناس كالمساكن والمرافق التعليمية والصحية والترفيهية والسياحية والتجارية والدينية والخدمات الحكومية وغيرها، وأماكن العمل بأنواعها المختلفة وجميع الفراغات والمساحات العامة في كافة المناطق الحضرية والريفية، وجميع وسائل وتسهيلات ومرافق ومركبات النقل البري والبحري والجوي، والمعلومات والاتصالات بما في ذلك تكنولوجيا ونظم ومصادر المعلومات. وازدادت في الآونة الأخيرة أهمية وسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصال بعد اجتياح جائحة كورونا - كوفيد 19 العالم، حيث زاد الاعتماد عليها في مختلف مجالات الحياة لاسيما التعليم والوظائف والأعمال والخدمات العامة والتعاملات التجارية، ولهذا فإنه بات من الضروري أن تزيد الدول والمجتمعات اهتمامها لتضمن سهولة وصول ونفاذية الجميع بمن فيهم الأشخاص ذوي الإعاقة إلى تلك الوسائل للحد من فرص استثناء ذوي الإعاقة من تلقي تعليمهم أو الخدمات أو من خوض الحياة الوظيفية والأعمال.

ولتحقيق ذلك يجب على الدول من خلال السلطات المختصة على مختلف المستويات وخصوصاً على المستوى المحلي اتخاذ الإجراءات والخطوات التي تشمل تحديد جميع العقبات والموانع التي تعيق إمكانية الوصول في البيئات المبنية ومصادر المعلومات القائمة والعمل على إزالتها وإعادة تأهيلها لتناسب الجميع. كما يجب أن تقوم بوضع واعتماد مبادئ ومعايير قياسية مناسبة وملزمة يتم اتباعها عند تصميم وتنفيذ وصيانة وتشغيل المشاريع والأعمال في البيئات المبنية والمعلوماتية لضمان تحقيق متطلبات سهولة الوصول وتحقيق انسجام وتجانس في البيئة والتجربة المعيشية للإنسان، لتصبح بذلك المستوطنات البشرية جميعها دامجة وتحتوي الجميع على قدم المساواة.

في الثامن من فبراير 2008 صادقت دولة الإمارات العربية المتحدة على الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وكما سبق ذلك بأقل من سنتين إصدار القانون الاتحادي رقم (29) لسنة 2006 بشأن حقوق المعاقين، وقد بذلت جهود عديدة على المستويين الاتحادي والمحلي قبل وبعد إصدار هذين التشريعيين الأساسيين في مختلف مجالات تأهيل ورعاية ذوي الإعاقة بالإضافة إلى جهود أخرى في مجالات تأهيل البيئة المبنية والتوظيف. على الرغم من مضي أكثر من اثنتي عشرة سنة منذ المصادقة على الاتفاقية الدولية، إلا أن التعامل مع قضية الإعاقة يتم في معظم الأوقات من خلال المنظور الخيري والإنساني الرعائي وليس الحقوق الذي يمثل الأساس



الذي بنيت عليه الاتفاقية الدولية والقانون الاتحادي رقم (29).

وتحديدا في مجال تهيئة البيئة المبنية وسهولة الوصول، فعلى الرغم من التحسينات الملموسة في مختلف جوانبها إلا أن هناك تفاوت كبير في مستوى الإلتزام بتوفير متطلباتها من مدينة إلى أخرى ومن مشروع إلى آخر وينتج عن هذا الأمر استمرار وجود العقبات والموانع التي تحول دون تحقيق فرص الدمج والمشاركة الكاملة في مختلف مجالات الحياة. في يناير 2019 اعتمد مجلس الوزراء الموقر "كود الإمارات للبيئة المؤهلة" والذي يتضمن المواصفات القياسية ومتطلبات سهولة الوصول لجميع عناصر ومكونات البيئة المادية من مباني ومرافق ومنشآت بالإضافة إلى وسائل ومرافق النقل، وقد أوكلت مسؤولية تنفيذ الكود إلى السلطات المحلية باعتبارها المسؤولة عن تنظيم شؤون التخطيط والتصميم الحضري واشتراطات ومواصفات وترخيص البناء والنقل الحضري بكافة عناصره. نأمل بأن تقوم الجهات المحلية المكلفة بملف سهولة الوصول جميعها باعداد خطط عملية لجعل كافة أرجاء دولة الإمارات صديقة للأشخاص ذوي الإعاقة وبما يتوافق مع متطلبات الكود الوطني، وذلك من خلال التدقيق وإعادة تأهيل المناطق والمباني والمرافق القائمة والتأكد من مطابقة الجديد لتلك المتطلبات.

لضمان الإلتزام الدائم بتطبيق مضمون الكود في كل ما يتم ترخيصه من مشاريع وأعمال بناء وتطوير حضري، يجب تبني اجراءات تشريعية ورقابية ومنظومة حوافز مشجعة وجزاءات صارمة وكما يجب رفع مستوى الوعي المجتمعي والعمل على الارتقاء بالقدرات والمهارات الفنية لدى المهنيين العاملين في قطاعي البناء والنقل في القطاعين العام والخاص فيما يخص متطلبات البيئة المؤهلة وتطبيق الكود، ويرتبط هذا الأمر كذلك بادراج أهمية وكيفية التعامل متطلبات البيئة المؤهلة وسهولة الوصول ضمن المناهج التعليمية الجامعية لبرامج التخطيط والتصميم الحضري والعمارة والتصميم الداخلي والنقل والهندسة المدنية وذلك بهدف تجهيزهم مهنيا ليضمنوا لنا ايجاد تنمية عمرانية مناسبة للجميع.



د. سالم علي الشافعي  
أستاذ وخبير التخطيط الحضري  
epa.salemalshafiei@gmail.com